

قرار :

مادة ١ - يرخص بإيفاد السيد / نور أبو الحجد على حسن الموارى الموظف بمصلحة الاستعلامات إلى السويد لعلاجه على نفقة الحكومة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر براسة الجمهورية في ١٦ الحرم سنة ١٣٧٩ (٢٢ يوليه سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٢٣٨ لسنة ١٩٥٩

باقرار ماتم من حضور السكرتير العام للجلس الأعلى لرعاية الشباب اجتماع اللجنة التحضيرية للهرجان العالمي

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت :

وعلى القرار رقم ١١٦١ لسنة ١٩٥٨ الخاص بعدم إيفاد الموظفين للخارج إلا بموافقة رئيس الجمهورية .

قرار :

مادة ١ - رخص السيد / عادل ابراهيم طاهر سكريير عام المجلس الأعلى لرعاية الشباب بحضور اجتماع اللجنة التحضيرية للهرجان العالمي السابع للشباب بالنسا والسفر إلى إسبانيا لزيارة مدن ثقافات الشباب بها تلبية لدعوة حكومتها .

مادة ٢ - على وزير الزراعة ورئيس المجلس الأعلى لرعاية الشباب تنفيذ هذا القرار ما

صدر براسة الجمهورية في ١٦ الحرم سنة ١٣٧٩ (٢٢ يوليه سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٢٣٦ لسنة ١٩٥٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت :

وعلى القرار رقم ٤١ لسنة ١٩٥٨ :

قرار :

مادة ١ - رخص للسيد الأستاذ الدكتور مصطفى الديوانى رئيس قسم أمراض الأطفال بكلية الطب بجامعة القاهرة في حضور المؤتمر الدولى الناجع لطب الأطفال الذى سيعقد ببنغازي بكندا فى المدة من ١٩ إلى ٢٥ يوليه سنة ١٩٥٩ وفلك بصفته الشخصية وعلى نفقته الخاصة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ما

صدر براسة الجمهورية في ١٦ الحرم سنة ١٣٧٩ (٢٢ يوليه سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٢٣٧ لسنة ١٩٥٩

بشأن علاج السيد / نور أبو الحجد على حسن الموارى الموظف بمصلحة الاستعلامات على نفقة الدولة في السويد

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت :